

التصنيفات: مؤسسات عامة

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: نظام

رقم التشريع: ٦

تاريخ التشريع: ١٩٨٣

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: نظام تعديل النظام الداخلي لتشكيلات المؤسسة العامة للكهرباء

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٢٩٤٩ | تاريخ: ١٩٨٣/٢٥/٧ | عدد الصفحات: ٦ | رقم الصفحة: ٥٤٦ | رقم الجزء: ٢
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٨٣

استناد

استنادا الى الصلاحية المخولة لنا بموجب احكام القانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٧٤ المعدل.
قررنا اجراء التعديل التالي على النظام الداخلي لتشكيلات المؤسسة العامة للكهرباء.

المادة ١

يسمى (المكتب الخاص) الوارد في التسلسل - أولا - من المادة الثانية - من النظام. بـ (دائرة العلاقات).

المادة ٢

يلغى نص المادة الثالثة من النظام ويحل محله ما يلي :-

- المادة الثالثة - دائرة العلاقات - ويرأسها موظف بدرجة مدير من حملة الشهادات الجامعية، يعاونه عدد من الموظفين وتتولى ما يلي :-
- ١ - تغطية النشاطات الاعلامية للمؤسسة والمديريات التابعة لها.
 - ٢ - متابعة ما تستلزمه شكاوى المواطنين المباشرة أو التي تنشر في الصحف.
 - ٣ - القيام بكافة المراسلات والمكاتبات السرية الخاصة بالمجلس والمؤسسة.
 - ٤ - تلبية متطلبات التعينة والاحصاء.
 - ٥ - تنظيم مواعيد انعقاد مجلس الادارة ودعوة الاعضاء الى الاجتماع.
 - ٦ - تنظيم محاضر جلسات المجلس وحفظها واشعار الدوائر ذات العلاقة بمضمونها.
 - ٧ - تنظيم اعمال سكرتارية رئيس المؤسسة.

المادة ٣

يضاف الى تشكيلات ديوان المؤسسة الواردة من المادة - الثانية - من النظام (مركز التدريب المهني) ويعطى تسلسل عاشر - ويقوم بالمهام والواجبات المناطة به وفقا للنظام الداخلي الموحد لمراكز التدريب المهنية التابعة لوزارة الصناعة والمعادن.

المادة ٤

يضاف الى تشكيلات المديرية العامة لتوليد ونقل الطاقة الكهربائية الواردة في - ثانيا - من المادة الحادية عشرة من النظام مديريةية باسم (مديريةية كهرباء منطقة الجنوب الغربي) وتكون فقرة (ط).

المادة ٥

- ١ - يضاف الى تشكيلات المديرية العامة لتوزيع كهرباء المحافظات الواردة في التسلسل - ثانيا - من المادة الثانية عشرة من النظام مديرية باسم (مديرية المخازن) وتكون فقرة (ز) يعدل تسلسل الفقرات التالية بمقتضاها، وتحذف عبارة (والمخازن) الواردة بالفقرة (هـ).
- ٢ - تحذف الفقرة (ز) من التسلسل - ثانيا - من المادة المذكورة، ويحل محلها ما يلي : -
ح - مديرية توزيع كهرباء المنطقة الشمالية وترتبط بها مديريات توزيع كهرباء محافظات (نينوى، دهوك، أربيل، التأميم، السليمانية) ويكون مقرها مركز محافظة نينوى.
- ط - مديرية توزيع كهرباء المنطقة الوسطى وترتبط بها مديريات توزيع كهرباء محافظات (ديالى، الانبار، صلاح الدين، واسط) ويكون مقرها مركز محافظة بغداد.
- ى - مديرية توزيع كهرباء المنطقة الجنوبية وترتبط بها مديريات توزيع كهرباء محافظات (ميسان، ذي قار، البصرة) ويكون مركزها محافظة البصرة.
- ك - مديرية توزيع كهرباء الفرات الاوسط وترتبط بها مديريات توزيع كهرباء محافظات (بابل، كربلاء، النجف، القادسية، المثنى) ويكون مركزها محافظة بابل.

المادة ٦

- ١ - تحذف عبارة (المخازن) الواردة في التسلسل (هـ) من الفقرة - ثانيا - من المادة الخامسة عشرة من النظام.
- ٢ - تحذف التسلسلات (ز، ح، ط) الواردة بالفقرة - ثانيا - من المادة المذكورة ويحل محلها التشكيلات الفرعية التالية :
ز - مديرية التخطيط والتصميم.
- ح - مديرية المخازن.
- ط - مديرية توزيع كهرباء الرصافة.
- ى - مديرية توزيع كهرباء الكرخ.
- ك - مديرية تنفيذ المشاريع.

المادة ٧

ينشر في الجريدة الرسمية ويعمل بموجبه.

وزير الصناعة والمعادن